**أولاً - إجراءات الموافقة على عقد لقاء علمي**

1.تقوم الجهة المنظمة (كلية/ مركز / كرسي بحثي أو غيرها) بتعبئة نموذج الموافقة المبدئية لعقد لقاء علمي (نموذج ب ٣) ويرفع لسعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي، متضمناً المرفقات التالية:

أ. استمارة طلب عقد لقاء علمي (نموذج ت 5)

ب. استمارة البيانات الأساسية في حال تم تحديد المتحدثين الأساسيين (استمارة رقم 1).

2.يرسل الطلب بعد تأييده من معالي رئيس الجامعة إلى جهات الاختصاص بوزارة التعليم.

3. يتم إبلاغ الجهة المنظمة عند صدور الموافقة.

ثانيًا - إجراءات ما بعد الموافقة على عقد اللقاء العلمي

1.تشكيل اللجنة الإشراقية العليا برئاسة معالي رئيس الجامعة أو من يفوضه، وقد يتفرع منها عدة لجان منها ما يلي: (مرفق -1 مقترح مهام اللجان في الملحق)

-اللجنة التنظيمية

-اللجنة العلمية

-لجنة العلاقات العامة والإعلام

- لجنة الخدمات اللوجستية

- لجنة المعرض المصاحب للقاء العلمي

- اللجنة المالية

- لجنة الدعم الفني

2.إنشاء صفحة إلكترونية على موقع الجامعة تتضمن جميع البيانات الأساسية التالية:

نبذة عن اللقاء

أ. أهداف ومحاور اللقاء

ب .المواعيد وأسماء المشاركين باللقاء

ج. الجهات الراعية

3.تقوم الجهة المنظمة بتعبئة نموذج احتياج لقاء علمي (ب-١) وإرساله لوكيل الجامعة للدراسات العليا ليتم توجيهه للجهات ذات العلاقة بالجامعة.

4.تقوم الجهة المنظمة بالتنسيق مع وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي بالحصول على جهات تمويل (رعاة) داخلية أو خارجية للقاء العلمي

5.تقوم الجهة المنظمة بالتنسيق مع وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي في حال الرغبة بإقامة فعاليات مصاحبة للقاء العلمي.

6.بعد استقبال الأوراق العلمية وفرزها، يتم الرفع لوكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي بأسماء وبيانات المشاركين من خلال تعبئة استمارة البيانات الأساسية (استمارة رقم-١) لجميع أسماء المشاركين من داخل المملكة أو خارجها وذلك لأخذ الموافقات اللازمة.

ثالثاً - إجراءات بعد الانتهاء من عقد اللقاء العلمي

أ. تقوم الجهة المنظمة بإرسال تقرير انهاء لقاء علمي (نموذج ت-٦)

لوكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي لرفعه لوزارة التعليم.

ب. إرسال نموذج تقييم المشاركين في اللقاء العلمي ( نموذج ب-2).

ج. رفع ما قدم من أوراق عمل

وما صدر من توصيات على الموقع الالكتروني.

د. تعميم التوصيات على الجهات ذات العلاقة بعد موافقة جهة الاختصاص.